

اليوم: الأحد  
التاريخ: ١٧/٨/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٦/٢/٢٠٢٥ م

الإسلام  
فتوى

الصلاة



(الضحك في الصلاة) رقم الفتوى (٦٢٥٢)

سائل يقول:

هل الضحك في الصلاة يبطلها؟

الجواب:

الضحك بصوت عمداً تبطل الصلاة بسببه؛ لأنه من اللعب واللهو، وفي حكم الكلام،  
وأما إذا كان سهواً، وكان يسيراً فلا تبطل الصلاة؛ قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا

أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦].

ولا تبطل الصلاة بالابتسام؛ لأنها ليست كلاماً، ولا بمعنى الكلام، لكنها  
مكروهة؛ ينقص بسببها أجر المصلي.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن عبد الرحمن البدراني